الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

الإجراءات الخاصة

استبيان للدول

تقرير إلى الدورة 48 لمجلس حقوق الإنسان 2021بشأن التخطيط والرؤية

تقرير إلى الدورة 76 للجمعية العامة للأمم المتحدة 2021 حول تسليع المياه

الخلفية:

سيكرس المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي تقريره الموضوعي الأول إلى الدورة 48 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول 2021 بشأن التخطيط والرؤية للسنوات الثلاث الأولى من ولايته (2023-2021) بالإضافة لذلك فهو سيكرس تقريره الموضوعي للدورة 76للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2021 حول خدمات المياه .

من أجل التحضير وإتاحة المجال أمام المشاورات الموسعة بخصوص التقريرين، فإن المقرر الخاص يدعو الدول إلى تقديم ردودها على الأسئلة بحلول 15 نيسان 2021.

أولا: كوفيد 19 وحقوق الإنسان في المياه والصرف الصحي.

1- في ظل جائحة كوفيد 19 وتدابير الإغاثة والتعافي، ماهي التدابير والخطوات التي تم اتخاذها لضمان حصول جميع السكان على المياه الكافية والصرف الصحي وخدمات النظافة الصحية ومستلزماتها بشكل خاص؟

ج-ا إن مرافق مياه الشرب والصرف الصحي في الجمهورية العربية السورية هي مرافق عامة وبالتالي فإن حق الناس في الوصول والحصول على هذه الخدمات هو حق مضمون، وقد وصلت نسبة المخدمين بمياه الشرب قبل الحرب الظالمة على سوريا الى نسب عالية حيث وصلت الى حوالي 98 % في المدن وحوالي 92 % في الأرياف بينما بلغت نسبة المخدمين بشبكات الصرف الصحي حوالي 94% في المدن وحوالي 63 % في الأرياف .

وبالرغم من تعرض البنى التحتية في قطاع مياه الشرب و الصرف الصحي لأضرار كبيرة نتيجة الحرب الا أن الجمهورية العربية السورية ماتزال تسعى وبكل الإمكانات المتاحة لديها لتأمين الحدود المقبولة من هذه الخدمات للسكان وخاصة مياه الشرب سواء عبر منظومات مياه الشرب أو النقل بالصهاريج في الأماكن التي تضررت فيها منظومات مياه الشرب نتيجة الحرب

1-1 ماهي الاجراءات والخطوات التي تم اتخاذها لتحديد الحد الأدنى من كمية المياه المطلوبة للأفراد والمجموعات فيما يتعلق بكوفيد 19 والتي ركزت على غسل اليدين كأحد الاجراءات الوقائية ضد كوفيد19.

ج 1-1 ان غسيل اليدين يعتبر أحد الإجراءات الوقائية الأساسية للوقاية من جائحة كوفيد 19 , وفي هذا الاطار فإن كافة مرافق مياه الشرب العامة في سورية تسعى لتأمين حصة فرد من مياه الشرب لا تقل عن 80 لتر للفرد باليوم , وفي ظل جائحة كورونا المترافقة مع آثار الحرب وما خلفته من أضرار على منظومات مياه الشرب وصعوبة تأمين حوامل الطاقة اللازمة لإنتاج ونقل وتوزيع مياه الشرب نتيجة الحصار الظالم المفروض على سوريا فضلا عن آثار التغيرات المناخية فإنه يمكن القبول بمعايير اسفير لحالات الطوارئ بكمية حوالي 30 لتر للفرد باليوم في بعض المناطق الشحيحة بمياه الشرب وفي حالات الطوارئ ولفترات مؤقتة .

1-2 في حال عدم إمكانية تشغيل (توفير) مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي التي يديرها القطاع الخاص , ماهي التدابير و الاجراءات المحددة لتنظيم وضمان حصول السكان على وصول كاف الى مياه الشرب والصرف الصحي وخدمات النظافة ومستلزماتها ؟

ج 1-2 إن مرافق مياه الشرب والصرف الصحي في الجمهورية العربية السورية هي مرافق عامة تدار من قبل مؤسسات الدولة حصرا , وبالتالي فإن حصول السكان على هذه الخدمات مضمون وفق الإمكانيات المتاحة .

1-3 في حال عدم إمكانية تشغيل (توفير) مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي والتي تدار من قبل الحكومات المحلية (البلديات) أو الإقليمية (الحكومات) أو منظمات المجتمع المحلي , ماهي الإجراءات والتدابير المحددة والمتخذة على مستوى الحكومة المركزية لضمان أن السكان لديهم وصول كافي الى المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة العامة و مستلزماتها.

ج 1-3 إن مرافق مياه الشرب والصرف الصحي في الجمهورية العربية السورية هي مرافق عامة تدار من قبل مؤسسات الدولة حصرا وإن حالة عدم إمكانية تشغيلها غير واردة , وبالتالي فإن حصول السكان على هذه الخدمات مضمون وفق الإمكانيات المتاحة.

وتجدر الإشارة الى أن ظروف وآثار الحرب والحصار الظالم المفروضة على سوريا قد أثرت بشكل سلبي على إمكانية تأمين حقوق المواطن السوري في الحصول على كميات كافية من مياه الشرب الآمنة و النظيفة وخدمات الصرف الصحي , حيث تراجعت حصة الفرد من مياه الشرب بحوالي 38% عما كانت عليه قبل الحرب.

2- ماهي التشريعات المؤقتة أو إجراءات السياسة التي تم تطبيقها فيما يتعلق ب كوفيد19 (بما في ذلك حالة الطوارئ – قوانين الطوارئ– الوقف أو التأجيل) وذلك لمنع قطع المياه لأولئك الغير قادرين على دفع تعرفة المياه وخدمات الصرف الصحي؟

ج -2 بالرغم من الظروف الصعبة التي تمر بها سوريا نتيجة ظروف الحرب والحصار الا أن حق المواطن السوري بمياه الشرب و خدمات الصرف الصحي مصان من قبل الدولة , ولم يتم قطع المياه عن أي مواطن سوري خاصة في ظل إجراءات الوقاية من جائحة كوفيد 19 بغض النظر عن دفع تعرفة استهلاك المياه والتي هي ميسورة وضمن مقدرة أي مواطن سوري لتغطيتها عند حدود الاستهلاك المرشد.

2-1 في حالة فرض قوانين الطوارئ أو الحظر (وقف العمل) , ماهي الاجراءات اللاحقة والخطوات التي تم تصورها والمخطط لها لضمان منع قطع المياه وخدمات الصرف الصحي عن الأسر الغير قادرة على الدفع؟

ج 2-1 إن قطاع مياه الشرب والصرف الصحي هو قطاع عام يدار من قبل الحكومة , وان تعرفة مياه الشرب والصرف الصحي عند حدود الاستهلاك الرشيد هي تعرفة ميسورة للجميع وحتى للأسر الفقيرة التي تعيش في أوضاع هشة .

2-2 ماهي البيانات المتوفرة حول تأثير كوفيد 19 على البطالة ,وكيف أدى كوفيد 19 إلى زيادة أعداد الفقراء وزيادة عدم المساواة , وبشكل خاص كيف أثرت هذه العوامل الثلاثة على قدرة الناس على دفع تكاليف خدمات المياه والصرف الصحي والنظافة العامة و مستلزماتها.

ج 2-2 إن الإجراءات الاحترازية للوقاية والحد من انتشار وباء كوفيد 19 من خلال العزل وتوقيف العمل لفترات مؤقتة ومحدودة يؤثر على الحالة الاقتصادية وخاصة للفئات الفقيرة التي تمارس المهن والأعمال الحرة , وهذا يزيد من وطأة الأعباء المادية على هذه الفئات الفقيرة وقدرتها على دفع تكاليف الخدمات عموما ومنها خدمات مياه الشرب و الصرف الصحي .

2-3 ماهي الخطوات التي يتم اتخاذها لضمان القدرة على تحمل تكاليف خدمات المياه لأولئك الذين لا يستطيعون دفع فواتيرهم بسبب ظروف خارجة عن إرادتهم متضمنة البطالة والفقر , والتي تفاقمت بسبب وباء كوفيد19.

ج 2-2 سبق وأشرنا أن تعرفة مياه الشرب والصرف الصحي هي تعرفة بسيطة ومدعومة من الدولة وميسورة للجميع عند حدود الاستهلاك الرشيد , حيث تتحمل الدولة الجزء الأكبر من تكاليف انتاج ونقل وتوزيع مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي باعتبارها حق انساني للمواطن وبما يضمن قدرة كافة الفئات المجتمعية على دفع تعرفة استهلاك مياه الشرب واستخدام منظومات الصرف الصحي , وتصبح هذه التعرفة رمزية فقط عند حدود الاستهلاك الرشيد لمياه الشرب التي تمثل الحاجات الإنسانية الأساسية.

3- ماهي نقاط الضعف الهشة التي تفاقمت بسبب كوفيد19 والتي تؤثر سلباً على وصول الناس إلى المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة العامة (WASH).

ماهي الاجراءات والخطوات التي تم اتخاذها لتحديد واستهداف الافراد والجماعات التي تعرضت لمواطن الضعف تلك؟

ج-3 إن الإجراءات الاحترازية من خلال إيقاف العمل للحد من انتشار الوباء أو العزل الصحي عند الاصابة أو الاشتباه بالإصابة بفيروس كوفيد 19 قد أثرت على قدرة مؤسسات المياه وشركات الصرف الصحي على إدارة هذه المرافق إضافة الى ضرورة توفير المعقمات والكمامات وغيرها من وسائل الوقاية. وقد تم اتباع طرق العمل عن بعد والتباعد الاجتماعي في الأعمال الإدارية حيث أمكن ذلك , وأما بالنسبة لعمال التشغيل التي تتطلب ظروف العمل استمرار هذه الأعمال بما يضمن تأمين خدمات مياه الشرب و الصرف الصحي للمواطن وخاصة في ظل ظروف انتشار وباء كوفيد 19 فقد تم توفير سبل الحماية لهم من الوباء من معقمات ووسائل وقاية مع الحوافز التي تشجعهم وتعوضهم عن أعباء الاستمرار بالعمل في هذه الظروف الصعبة .

3-1 ماهي التحديات الخاصة التي يوجهها السكان الذين يعيشون في المناطق الريفية وتلك المناطق التي تعتمد على خدمات المياه والصرف الصحي المجتمعية بشكل أساسي؟

وكيف تم التعامل مع هذه التحديات؟

ج 3-1 ان التحدي الأساسي الذ يواجه السكان الذين يعيشون في المناطق الريفية هو نقص مياه الشرب بسبب نقص حوامل الطاقة اللازمة لتشغيل منظومات مياه الشرب لإنتاج ونقل وتوزيع مياه الشرب نتيجة الحصار الظالم المفروض على سورية , ويتم العمل وفق الإمكانيات المتاحة لتأمين الحدود المقبولة من مياه الشرب لتلبية الاحتياجات الأساسية لكافة المواطنين مع ضمان عدالة التوزيع .

3-2 ماهي التحديات الخاصة التي يوجهها السكان الذين يعيشون في المناطق التي تعاني من اجهاد مائي (شح المياه) أو المناطق شبه الجافة.

ج 3-2 ان التحدي الأساسي للمناطق التي تعاني من اجهاد مائي أو المناطق شبه الجافة هو نقص المصادر المائية الصالحة للشرب وارتفاع تكاليف نقل المياه من مناطق أخرى , حيث يتم العمل على حماية مصادر مياه الشرب المتاحة من التلوث والاستفادة القصوى منها وتخفيض الفاقد المائي الى الحدود الاقتصادية الدنيا مع القيام بحملات التوعية للسكان لزيادة الوعي بأهمية مياه الشرب و الحفاظ عليها و الاستفادة منها بالشكل الأمثل.

ج- 6 ان المناطق التي تعاني من قلة الهاطل المطري هي الأكثر عرضة للآثار السلبية لتغير المناخ وتقوم الحكومة بتنفيذ مشاريع جر مياه الشرب ومياه الري الى هذه المناطق إضافة الى تنفيذ مشاريع البنية التحتية فيها بهدف تثبيت السكان في مناطقهم وتنميتها ، الا أن ظروف الحرب والحصار المفروضة على سورية حدت من إمكانية التوسع بهذه المشاريع.

ثالثاً: استبيان التمويل.

لقد تم تطبيق المفهوم السلعي للمياه والصرف الصحي من خلال آليات وبرامج سياسات مختلفة, كان لكل منها تأثير على المدفوعات التي ينبغي أن يغطيها المستخدمون.

ويشمل ذلك الخصخصة وادماج القطاع الخاص في تزويد المياه وخدمات والصرف الصحي والنظافة العامة والبنية التحتية .

إن تحويل المرافق العامة إلى كيانات ربحية تعتمد آليات قائمة على السوق لإدارة ندرة المياه مثل تجارة المياه وبنوك المياه وتعبئة المياه من قبل شركات خاصة .

عند كل نقطة , تشارك الجهات الممولة عندما خدمات المياه و الصرف الصحي والصحة العامة WASH والبنية التحتية يثبت أنها أعمال مربحة .

سوف يستكشف هذا التقرير تلميحات وتداعيات هذه العمليات على التطور التدريجي للإنجازات في مجال حقوق الإنسان في الحصول على مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي.

بخصوص خصخصة مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي

قام المقرر الخاص السابق " ليو هيلر " بتكريس تقرير موضوعي عن تأثير الخصخصة على حقوق الإنسان في الحصول على مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي (A/75/208) في عام 2020 .

وبناء على هذا التقرير يهدف المقرر الخاص الحالي المعني بحقوق الإنسان في مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي إلى متابعة التوصيات المقدمة وتوسيع نطاق البحث لاختبار دور الجهات الفاعلة الخاصة (القطاع الخاص) والطرق المختلفة التي يمكن للقطاع الخاص أن يشارك بها في قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة العامة . وتوضيح التحديات وطرق تحديد الاستجابة لحقوق الإنسان في الحصول على مياه الشرب والصرف الصحي.

في هذا السياق :

1-1 هل ضمنت مشاركة المشغلين الخاصين من خلال عقود الإدارة طويلة الأجل الاستثمارات الضرورية في المياه وخدمات الصرف الصحي لسد ما يسمى بالفجوات المالية ؟ اذا كان الأمر كذلك فإلى إي مدى؟

ج 1-1 ان قطاع مياه الشرب والصرف الصحي في سورية هو قطاع عام حكومي بالكامل، يشارك القطاع الخاص بتنفيذ المشاريع والأعمال كمتعهد ولا يشارك بإدارة القطاع وتمويله، حيث يتم تمويل القطاع من خلال الإيرادات المحققة من المستفيدين ومن خلال الدعم الحكومي، ولم يتم تجربة عقود الإدارة طويلة الأجل لمشغلين من القطاع الخاص لمعرفة نتائجها.

1-2 هل هناك قانون يمنع قطع المياه عن المنازل في الحالات الضعيفة والهشة؟ هل هناك كمية دنيا أساسية محددة من المياه تزود بشكل الزامي للمنازل الفقيرة .

ج 2-1 وفق القوانين يحق لمؤسسة المياه قطع المياه عن المشترك في حال غيابه وعدم التمكن من قراء عداده لمدة تزيد عن أربع أشهر متتالية أو في عدم تسديد تعرفة المياه بعد 30يوم من تاريخ تبليغه بدفع الفاتورة ألا أنه عادة لا يتم قطع المياه عن المشتركين بخدمات مياه الشرب, علما أن أول 5 أمتار مكعبة من المياه المستهلكة بالدورة مجانية .

1-3 عندما إدارة المياه والصرف الصحي تمنح امتياز أو تتعاقد مع شركة خاصة أو مشتركة , أو عندما المشغل يكون قطاع عام ولكن يشغلون ككيانات اقتصادية تهدف للربح , هل الأسر الضعيفة والتي تعيش بأوضاع هشة تضمن الكمية الأساسية الدنيا من المياه ؟ , واذا كان كذلك فكيف يمول هذا الامتثال لحقوق الانسان في المياه وخدمات الصرف الصحي .

ج 2-1 في حال إدارة قطاع مياه الشرب من وجهة نظر تهدف للربح فإن الأسر الضعيفة والتي تعيش بأوضاع هشة قد لا تضمن الكمية الأساسية الدنيا من المياه , كون تعرفة مياه الشرب الحالية مدعوة من الحكومة التي تتحمل جزء كبير من التكلفة ولاسيما لشرائح الاستهلاك المنزلية المرشدة

1-4 عندما تكون الإدارة قطاع عام ولا تهدف للربح , فهل الكمية الأساسية الدنيا من المياه مؤمنة للمنازل الضعيفة التي تعيش في حالات هشة امتثالا لحقوق الانسان في مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي , وفي مثل هذه الحالات كيف يتم تمويل هذا الامتثال .

ج 4-1 عندما تكون الإدارة قطاع عام ولا تهدف للربح فإن الكمية الأساسية الدنيا من المياه مؤمنة للمنازل الضعيفة التي تعيش في حالات هشة , حيث تتحمل الحكومة جزء كبير من التكلفة على اعتبار مياه الشرب حق من حقوق الانسان .

1-5 هل هناك اطار ناظم يضمن الشفافية ومشاركة المواطنين في إدارة مياه الشرب و خدمات الصرف الصحي , سواء كانت قطاع عام أو خاص بما ينسجم مع المتطلبات المتعلقة بحقوق الانسان.

ج 1-5 يتم مشاركة المواطنين في إدارة مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي من خلال ممثليهم في مجالس الإدارة أو من خلال ممثليهم في مجلس الشعب عند الضرورة

1-6 خلال الأزمة المالية السابقة (2007-2008) , وبسبب استراتيجيات التقشف فإن استثمارات القطاع الخاص كانت محبذة ومفضلة لتعويض النقص في التمويل العام في البنية التحتية و الخدمات العامة .

في الأزمة الاقتصادية الحالية المتسارعة بسبب جائحة كوفيد 19 والتي أعطت الحاجة الى الاستثمارات لمنع تأثيرات تغير المناخ , هل هناك تمويل مقدم في الميزانيات العامة لتغطية هذه التكاليف ؟ أو أن الضغط من أجل خصخصة خدمات المياه يتنامى مرة أخرى .

ج 1-6 إن التمويل المقدم في الميزانيات العامة لتغطية التكاليف محدود حاليا الى حد ما نتيجة ظروف الحرب و الحصار المفروضة على سورية ، إلا أن هذا الأمر لا يدعو بالضرورة الى خصخصة قطاع مياه الشرب و الصرف الصحي الذي يتعلق بحق من حقوق الانسان ولا يوجد أي توجه بهذا الخصوص في سورية

1-7 من المنظور الحالي لتغير المناخ , هل تم تأسيس صناديق تمويل خضراء Green funds لتمويل الاستثمارات في قطاع مياه الشرب و خدمات الصرف الصحي و النظافة العامة WASH بسبب تأثيرات طوارئ المناخ ؟

ج 1-7 لم يتم تأسيس صناديق تمويل خضراء Green funds لتمويل الاستثمارات في قطاع مياه الشرب و خدمات الصرف الصحي و النظافة العامة WASH .

1-8 هل هناك رؤية أو احتمالية لمعدلات خدمة أعلى أو رسوم لتغطية تكاليف الاستثمارات ؟ هل هناك أي قانون يضمن اتاحة تكاليف الخدمات للأسر الفقيرة (تكون تكاليف الخدمات ضمن إمكانيات الدفع للأسر الفقيرة) .

ج 1-7 يتم بشكل دوري دراسة تكاليف تزويد المياه وتعديل التعرفة عند الضرورة , وإن الحكومة هي الضامن بأن تكون التعرفة في مقدور الأسر الفقيرة (ضمن إمكانيات الدفع للأسر الفقيرة) من خلال تحميل الاستهلاك الصناعي و السياحي الجزء الأكبر من التكاليف إضافة الى شرائح الاستهلاك المنزلي الرادعة (العالية) .

9-1 فيما يتعلق بتأثير كوفيد 19, فيما اذا كانت خدمات مياه الشرب والصرف الصحي قد تم ادارتها من قبل مشغلين من القطاع الخاص , هل التكاليف الناتجة عن الوباء (عل سبيل المثال استهلاك اقل لمياه الشرب بسبب القيود الاقتصادية , معدلات أعلى من عدم دفع الرسوم والتعرفة) تم تغطيتها من قبل مشغلون من القطاع الخاص كمخاطر العقود أو تم تمريرها الى مؤسسات القطاع العام ؟

ج 7-1 ان قطاع مياه الشرب والصرف الصحي في سورية هو قطاع عام مدعوم ومدار من قبل الحكومة ولا دور للقطاع الخاص بإدارة هذا القطاع .

<u>النظم المعتمدة على السوق كاستجابة لندرة وشح المياه</u>

2- هناك عدة خيارات تعتمد على السوق لادارة ندرة المياه وتوزيعها على المستخدمين المتنافسين , على الرغم من وجود نماذج وموديلات مختلفة , فإن ما هو مشترك بينها هو الفصل بين الحقوق بالمياه والحقوق بالأرض , بحيث يمكن التعامل مع حقوق المياه وتعرفاتها وتخصيصها وامتيازاتها وإمكانية ادارتها كحاجة للمستخدم أو مستهلك المياه .

يوجد نماذج , مثل بنوك المياه التي تنظم سوق تبادل المياه وفقا لقواعد عامة وقواعد صارمة . كما أنه يوجد أيضا أسواق تجارة المياه بين أصحاب الحقوق وبين أولئك الذين يريدون استخدام المياه ويمكن فتح أسواق المياه هذه أمام المتاجرين الذين لن يستخدموا حقوق المياه المعرضة للخطر.

المتاجرون بالمياه هم فاعلون ماليا يشجعون الألعاب التجارية – لرفع التوقعات بفوائد وعائدات مالية عالية خلال وقت قصير – بين أولئك الذين يملكون حقوق المياه وأولئك الراغبين بشراء المياه .

على الرغم من أن معظم أسواق تجارة المياه تكون محلية وخاصة بمناطق معينة , فإنه بالامكانية التنافسية للاعبين الماليين الجدد يمكن تكامل ودمج حقوق المياه الى أسواق مالية عالمية حيث يتم التعامل مع المياه بنفس معاملة السلع الأخرى القابلة للتداول والتجارة الأمر الذي ينتج عنه تأثير على الكلفة النهائية التي يدفعها المشترين للمياه .

إذا وجدت أسواق أو بنوك المياه

2-1 كيف يتم تصميمها وما هو هدفها ؟ بمعنى إدارة ندرة المياه للتعامل مع الحاجة الزائدة للتخصيص أو لتسهيل التجارة بين أصحاب الحقوق والامتيازات لزيادة كفاءة استخدام المياه .

هل يتم المتاجرة بالمياه أو وضعها بالبنوك المائية على أساس الفهم أنها ملكية خاصة أو ملكية عامة , واذا كانت ملكية خاصة فما هو الذي تم خصخصته فعليا ؟ على سبيل المثال كمية من المياه , رخصة لاستخراج كمية من المياه , أو منح امتياز أو حق .

ج 2-1 إن الثروة المائية في سورية هي ملكية عامة وفقا للدستور والتشريع المائي .

2-2 هل يوجد مؤسسات قطاع عام (مثل بنوك المياه) التي تدير عملية نقل حقوق المياه المحتملة ؟ واذا كان كذلك , فهل هي موجودة لإدارة دورات الجفاف فقط أم أنها تعمل أيضا في حالة عدم وجود الجفاف.

ج 2-2 إن مؤسسات مياه الشرب وشركات الصرف الصحي في سوريا هي جهات قطاع عام تعمل في حالة وجود الجفاف وحالة عدم وجود الجفاف لتأمين الخدمات المطلوبة منها.

2-3 الى أي مدى تؤثر التحويلات القائمة على الأسواق والخاضعة للرقابة العامة على القدرة على تحمل تكاليف المياه وخدمات الصرف الصحي وسعر المياه ؟ ماذا عن الأسواق المدارة من القطاع الخاص؟ ما هو الأثر على العائلات التي تعاني من حالات الضعف و الأوضاع الهشة والانجاز الفعال في مجال حقوق الانسان في الحصول على المياه و خدمات الصرف الصحي .

ج 2-3 إن أسواق المياه أو بنوك المياه حالة غير موجودة في سورية.

2-4 هل هناك أسواق مباشرة لحقوق المياه ؟ هل تزويد المياه وخدمات الصرف الصحي يعتمد على الوصول الى المياه من خلال هذه الأسواق ؟ اذا كان الأمر كذلك , الى أي مدى تؤثر هذه الأسواق على زيادة التكاليف وخاصة على الأسر الضعيفة التي تعيش في حالات هشة ؟

ج 2-4 إن أسواق المياه أو بنوك المياه حالة غير موجودة في سورية.

2-5 في بعض أسواق تجارة المياه يقوم مشترو المياه بشرائها من اجل استخداماتهم الخاصة (على سبيل المثال زراعة , صناعة , خدمات المياه الحضرية) , بينما تكون أسواق أخرى مفتوحة للمنافسة . من هم الفاعلين أكبر الفاعلين في سوق تجارة المياه ؟ واذا كانت الأسواق مفتوحة للمستثمرين من القطاع الخاص فما هو نوع الشركات المحتمل وجودها . على سبيل المثال أموال مضاربة أو مستثمر خاص فردي أو بنوك دولية , ما هزو الاختلاف بين تأثير كل نوع من اللاعبين وتصميم سوق المياه على سعر المياه وتوفرها .

ج 2-5 إن أسواق المياه أو بنوك المياه حالة غير موجودة في سورية.

2-6 تؤثر أسواق المياه على التجمعات السكانية التي تعيش في ظروف و أوضاع هشة بطرق مختلفة , فعلى سبيل المثال لا تؤخذ بالحسبان حقوق المياه الثقافية للسكان الأصليين أو الوظائف البيئية للمياه . والمزارعين الصغار يمكن أن يشتروا المياه من خارج سوق المياه بسبب ارتفاع الأسعار .

ماهي الكيانات الناظمة المسؤولة عن أسواق تجارة المياه؟ كيف تأثرت إمكانية الوصول الى المياه في التجمعات السكانية التي تعاني من أوضاع صعبة وهشة ؟ وكيف تم شمولهم بالتصميم ,وفي الاطار

الناظم لأسواق تجارة الماء ؟ ما هي نقاط الضعف والحالات الهشة التي من الممكن أن تتفاقم من خلال أسواق تجارة الماء .

ج 6-2 إن أسواق المياه أو بنوك المياه حالة غير موجودة في سورية.

2-7 هل هناك فرصة لتجارة الماء في المستقبل وأن يكون هناك مؤشر عالمي للمياه Water Index مثل مؤشر Nasdaq Veles California الذي أعلن عنه مؤخرا .

اذا لم تكن هناك هذه الفرصة , فهل هناك توقعات بأن تجارة الماء سوف تحدث فعلا بالمستقبل ؟ وكيف ستؤثر تجارة الماء في المستقبل على إمكانية الناس للدفع وإمكانية الوصول وتوفر الماء للتجمعات السكانية التي تعاني من أوضاع صعبة أو حالات هشة .

ج 7-2 تعتبر المياه في سورية ملكية عامة وفقا للدستور والتشريع المائي .

الأثر على تعرفة وتكاليف المياه من خلال تعبئة المياه في عبوات

3- تشكل الاشتقاقات من المياه المستخدمة بكافة المشروبات صناعة رابحة بشكل متزايد . ان شركات صناعة الماء ومركباته مع المشروبات الأخرى يمكن أن تعطى ترخيص لاستخراج المياه من الأرض أو من المياه السطحية أو الوصول وفق القانون الى منظومات تزويد المياه للمدن والبلدات وفق أسعار مخفضة أو قليلة.

ان المشروبات المشتقة من الماء يمكن تعبئتها في عبوات وتباع بهوامش أرباح عالية ويمكن أن تستهدف التجمعات السكانية حيث هناك محدودية بالوصول الى خدمات مياه الشرب العامة , سواء لكونها ذات نوعية رديئة أو هناك شك بنوعية المياه في خدمات المياه العامة , وهذا ممكن أن يزيد حالة الضعف و الهشاشة في التجمعات السكانية التي هي بحاجة الى مثل هذه المياه السطحية أو الجوفية والتي تعاني بشدة من شح المياه . تعبئة المياه في عبوات يمكن أن تزيد أيضا من حالة الضعف و الهشاشة في التجمعات السكانية بسبب الكلفة المرتفعة للمياه المعبئة وضعف المرافق العامة لمياه الشرب.

3-1 ماهي آليات المراقبة والتنظيم الموجودة لمواجهة حالات الضعف والهشاشة المحتملة الناتجة بسبب تعبئة المياه بعبوات من قبل القطاع الخاص .

ج 3-1 تقوم وزارتا الصناعة والتجارة الداخلية وحماية المستهلك بوضع الآليات اللازمة للرقابة والتنظيم.

3-2 كيف يمكن للمجتمعات المتأثرة أن تجعل شركات القطاع الخاص تأخذ بالحسبان تأثيرها على توفر المياه وقدرة هذه المجتمعات على الدفع في ظل أنظمة المراقبة و التنظيم الموجودة .

ج 3-2 لا يعطى ترخيص لاستثمار أي مصدر مائي لتعبئة عبوات المياه إلا بعد موافقة مؤسسة المياه المعنية في المنطقة بما يضمن عدم تأثر المصادر المائية المخصصة لخدمات مياه الشرب العامة لديها .

أحيانا , يؤدي ارتفاع مستوى الأنهار المتزامن مع الصرف المطري الهائل الى حدوث فيضان بالمياه السوداء أو الرمادية في محطات ومجاري الصرف الصحي وحتى وصولا إلى داخل المنازل .

في هذا السياق , ومن أجل استراتيجيات التكيف مع المناخ بما يضمن وصول السكان الى مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي فإنه :

3-1 هل هناك خطط لإعادة التنظيم الإقليمي والحضري تجعل من الممكن تقليل تعرض السكان لمخاطر الفيضانات ؟ وما هي الاجراءات المحددة المعدة للمجموعات المعرضة للخطر والحالات الهشة؟

ج 3-1 تعتبر الجمهورية العربية السورية عموما من المناطق الجافة وشبه الجافة وتعاني من آثار التغير المناخي وقلة الهاطل المطري عموما ولا توجد تجمعات سكانية أو منشآت محددة معرضة لخطر الفيضانات, علما أن العديد من المدن ذات الهاطل المطري العالي مجهزة بشبكات تصريف مطري الى جانب شبكات الصرف الصحي لتصريف أي عواصف مطرية محتملة كما يتم العمل على تنظيم جريان الأنهار والمسيلات المائية من خلال انشاء السدود و السدات المائية في المناطق المناسبة.

3-2 هل توجد خطط طارئة خاصة بالفيضانات للمجموعات المعرضة للمخاطر و الحالات الهشة , وللأحياء الأكثر فقرا بشكل عام , بحيث تضمن بشكل خاص خدمات المياه والصرف الصحي والنظافة العامة لأولئك السكان , بما في ذلك احتمال الإخلاء.

ج 3-2 لا توجد تجمعات سكانية محددة معرضة لخطر الفيضانات , أو حتى احتمال الاخلاء ولدرء خطر الفيضانات وتنظيم جريان الأنهار و المسيلات المائية و الاستفادة المثلى من المياه المتوفرة لكافة الأغراض من شرب وري يتم العمل على صيانة وتأهيل منظومة السدود و السدات المائية القائمة والتوسع بتنفيذها في الأماكن المناسبة , كما تقوم الوحدات الإدارية التابعة لوزارة الإدارة المحلية والبيئة بتعزيز منظومات درء الفيضان عن التجمعات السكانية التابعة لها وفقا للاحتمالات المتزايدة الناجمة عن الهطولات المطرية الشاذة في ظل التغير المناخي .

3-3 ما هي بدائل امدادات المياه , هل يوجد ضمان لتزويد مياه الشرب عندما تلوث الفيضانات مصادر المياه المعتادة أو تؤثر بقوة على منشآت ومرافق تخزين المياه , ومنشآت تصفية المياه , خاصة للجماعات المعرضة للخطر و الحالات الهشة .

ج 3-3 هناك خطط للطوارئ و مصادر بديلة ورديفة لتأمين مياه في معظم المدن الرئيسية تضمن تأمين الحدود الدنيا من مياه الشرب في حالات الطوارئ .

4-3 ما هو تأثير المضاربة المالية في الاستثمارات المالية في قطاع WASH , على قدرة الوصول الى المياه المعتمدة على صناديق التمويل أو على أسواق تجارة المياه , وعلى توفر المياه وإمكانية الدفع و تحمل التكاليف لخدمات المياه و الصرف الصحي و الصحة العامة .

ج 4-3 ان قطاع مياه الشرب والصرف الصحي في سورية هو قطاع عام يدار من قبل مؤسسات عامة مملوكة للدولة ، ولا تنطبق حالات المضاربة المالية في قطاع WASH على وضع القطاع القائم في سورية حاليا.

4-4 هل تتوقع دخول التجار (المضاربون) الى اسواق تجارة المياه الموجودة ؟ واذا كان كذلك فما هي الأطر الناظمة وآليات المساءلة المعمول بها لمنع التأثيرات السلبية للمضاربة و المتاجرة بالماء على قدرة الدفع وتحمل التكاليف والوصول الى الماء وخدمات الصرف الصحي للتجمعات السكانية التي تعاني من حالات الضعف و الهشاشة.

ج 4-3 لا تنطبق الحالة على وضع قطاع مياه الشرب و الصرف الصحي القائم في سورية , ونرى أن دخول التجار الى ما يسمى سوق المياه لا يتطابق مع ما أقرته الأمم المتحدة " إن خدمات مياه الشرب و الصرف الصحي هي حق من حقوق الانسان " .

4-5 الفاعلون ماليا مسؤولون أمام حاملي أسهمهم ومحكومون بمنطق تعظيم الربح . كيف للدول أن تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها بالتحقيق و التنفيذ التدريجي لحقوق الانسان في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي ضمن هذه الأهداف ؟

كيف يمكن للدول أن تنظم و تضبط الأعمال و الفاعلين ماليا لاحترام حقوق الانسان في المياه و الصرف الصحي ؟

ج 4-5 ان قطاع مياه الشرب والصرف الصحي في سورية هو قطاع عام غير ربحي يدار من قبل مؤسسات عامة مملوكة للدولة لتأمين حاجة إنسانية للمواطنين

4-6 ماهي الإجراءات المحددة والخطوات المتخذة لضمان بيئة آمنة للمدافعين عن حقوق الانسان بالحصول على مياه آمنة وخدمات صرف صحي استجابة للدور المتزايد للفاعلين ماليا في قطاع الـ WASH , والناتجة عن المدافعين ضد تأثر المجتمعات بآثار التمويل ؟ أعط أمثلة لحالات محددة .

ج 4-6 ان قطاع مياه الشرب والصرف الصحي في سورية هو قطاع عام غير ربحي يدار من قبل الحكومة التي تدعم هذا القطاع لتأمين حاجة إنسانية للمواطنين , ومن غير المطروح مطلقا حاليا أن يكون للقطاع الخاص دور في إدارة هذا القطاع أو تمويله أو التأثير في طريقة ادارته .